

صلاة الشيعة
في
مساجد المسلمين
أَمَلٌ أَمْ أَلَمٌ؟!!!

حقوق الطبع محفوظة

الطبعة الأولى

١٤٣٣هـ - ٢٠١٢م

صلاة الشيعة
في
مساجد المسلمين
أَمَلٌ أَمْ أَلَمٌ!!!

بقلم
عبدالمك بن عبدالرحمن الشافعي

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المقدمة

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه أجمعين؛ وبعد.

فإن المتابع لما يطرحه علماء الشيعة المتقدمون منهم والمتأخرون بخصوص صلاتهم جماعة في مساجد المسلمين والاقتراء بهم، فسيجد فيها صورة مشرقة تبعث في النفس الأمل لتحقيق الوحدة الإسلامية والتآخي ونبذ التفرق والعداء بينهم وبين سائر المسلمين، إذ ورد فيها الأمر بالصلاة جماعة مع المخالفين لهم من سائر المسلمين وفي مساجدهم، وأنَّ للقائم بهذا من الشيعة أجر عظيم، ليبعثوا الهمة في نفوسهم على المبادرة والمداومة في حضورها معهم جماعة، وهي خطوة إيجابية تُسجل لصالح الشيعة الإمامية نحو التقريب ووحدة الصف الإسلامي، لعلها تخفف من رشق سهام التي تُوجه إليهم بين الحين والآخر تارة بتهمة التكفير والبغض

والعداء لمخالفهم، وأخرى بالنفاق عن طريق التظاهر بالمودة والمسالمة مع إخفائهم البغض والعداء لكل من لا يوافقهم على معتقدتهم في الإمامة.

وبين هذا وذاك عازمت على خوض هذه الدراسة للوقوف بيقين على تقييم حقيقة تلك الصورة المشرقة التي أظهرها الإمامية لسائر المسلمين، سواء كانت إيجابية صادقة يشكرهم المسلمون عليها وتحسب لصالحهم في سجل التقارب والتآخي بين المسلمين، أو سلبية زائفة سلكوها من أجل إخفاء حقدهم وعداوتهم لمخالفهم من المسلمين.

وقد تحقق بفضل الله تعالى ومنه وكرمه ما رجوته منها؛ إذ توصلت إلى نتائج مهمة جداً نصت عليها مرويات المذهب وتقريرات علمائه؛ لتعلن أمام جميع المسلمين حقيقة تلك الدعوة صراحة من غير مدهانة ولا جور أو افتراء، ولعلها تساهم في بناء التصور الحقيقي لمذهب الإمامية لدى سائر المسلمين بشتى رؤاهم سواء كانت إيجابية متعاطفة أو سلبية ناقمة، لا سيما وأن أساسها ومدارها على ما اعترف به أعلام المذهب وأساطينه إذ لم أفتح فيها كلام مخالف لهم قاده التحامل إلى تشويه صورتهم.

وأخيراً أسأل الله تعالى أن يجعلها سبباً لتبصير المسلمين ورفع الغشاوة عن أعينهم، ويتقبلها مني إنه هو السميع المجيب.

التمهيد

قبل الشروع في بيان حقيقة تلك الدعوى والكشف عن صورتها لا بد من بيان مرادهم بمصطلحي "المخالف" و "الإيمان" اللذان سيردان كثيراً في مروياتهم وتقريرات علمائهم وكما يلي:

١ - المخالف:

مرادهم بالمخالف هو كل من عدا الشيعة الإمامية من سائر المسلمين، ومقصودهم به أهل السنة بجميع فرقهم ومذاهبهم أصالة، ثم باقي فرق الشيعة تبعاً، فممن صرح بذلك من علمائهم:

١ - صرح آيتهم العظمى محمد سعيد الحكيم - الذي يقطن النجف الآن - بمعنى مصطلحي "العامة" و "المخالفين" بأنهم الذين يتولون الشيخين - أبا بكر وعمر رضي الله عنهما - ويعتقدون بشرعية خلافتهما، بمعنى

آخر: إنَّ المخالفين والعامّة هم أهل السنة بجميع فرقهم ومذاهبهم، فقال: [الظاهر أنَّ المراد بالعامّة المخالفون الذين يتولون الشيخين ويرون شرعية خلافتهم على اختلاف فرقهم؛ لأن ذلك هو المنصرف إليه العناوين المذكورة في النصوص]^(١).

٢ - صرح آيتهم العظمى محمد رضا الكلبيكاني بمعنى المخالف من خلال جوابه على سؤال وجّه إليه، ونصه: [من هو المخالف؟ هل هو من خالف معتقد الشيعة في الإمامة، أو من خالف بعض الأئمة، ووقف على بعضهم؟ فيدخل في ذلك الزيدية وغيرهم، وهل حكم المخالف حكم "الخارج والناصب والغالي" أم لا؟]

بسمه تعالى: المخالف في لساننا يطلق على منكر خلافة أمير المؤمنين عليه السلام بلا فصل، وأما الواقف على بعض الأئمة - عليه السلام - فهو وإن كان معدوداً من فرق الشيعة إلا أنَّ أحكام الاثني عشرية لا تجري في حقه]^(٢).

(١) المحكم في أصول الفقه، لآيتهم العظمى محمد سعيد الحكيم، (٦/١٩٤).

(٢) إرشاد السائل، لآيتهم العظمى محمد رضا الكلبيكاني، (ص١٩٩)، سؤال رقم (٧٤٢).

٣ - يقول علامتهم زين الدين العاملي الملقب بالشهيد الثاني: [المخالف وهو غير الاثني عشري من فرق المسلمين]^(١).

٢ - المؤمن:

ومرادهم بالمؤمن هو الشيعي الإمامي حصراً،
وممن صرح بذلك من علمائهم:

١ - يقول الخونساري: [ومن الشروط الإيمان بمعنى كونه اثني عشرياً]^(٢).

٢ - يقول آيتهم العظمى أبو القاسم الخوئي: [أقول: المراد من المؤمن هنا من آمن بالله وبرسوله، وبالمعاد، وبالأئمة الاثني عشر - عليه السلام - أولهم علي بن أبي طالب عليه السلام ، وآخرهم القائم الحجة المنتظر]^(٣).

٣ - يقول آيتهم وإمامهم الخميني: [المراد بالمؤمن:

(١) الروضة البهية في شرح اللمعة الدمشقية، لزين الدين العاملي، (٤٢٨/١).

(٢) جامع المدارك، لحجتهم أحمد الخونساري، (٤/٦).

(٣) مصباح الفقاهة (ط.ج)، لآيتهم العظمى أبي القاسم الخوئي، (٥٠٣/١ - ٥٠٤).

الشيعة الإمامية الاثني عشرية^(١).

٤ - يقول آيتهم العظمى السيستاني: [رابعاً: الإيمان -
بمعنى أن يكون اثنا عشرياً]^(٢).

٥ - وأخيراً وضح شيخهم محمد جواد مغنية مرادهم
بالمؤمن في الأحكام الفقهية بما لا مزيد عليه،
فقال: [وبهذه المناسبة نشير إلى أن الإمامية حين
يقولون في كتب الفقه: تعطى الزكاة للمؤمن،
ويصلى خلف المؤمن، فإنهم يريدون به خصوص
الإمامي الاثني عشري]^(٣).

وبعد هذا التقديم والتمهيد أن لنا الشروع في
استعراض تلك الدعوة بصورتها الظاهرة والباطنة وكما
يلي:

(١) المكاسب المحرمة، لآيتهم العظمى الخميني، (١/٢٥٠).
(٢) المسائل المنتخبة، لآيتهم العظمى علي السيستاني، (ص ١٣).
(٣) الشيعة في الميزان، لشيخهم محمد جواد مغنية، (ص ١١٨).

الصورة المشرقة لتلك الدعوى

إن المتأمل فيما ورد من مرويات الإمامية المنسوبة للأئمة سيجد صراحتها في دعوة الشيعة وترغيبهم بالصلاة جماعة مع المسلمين في مساجدهم، وإليك قارئى الكريم بعض تلك المرويات:

١ - يروي ثقتهم الكليني: [عن الحلبي، عن أبي عبد الله (عليه السلام)] قال: من صلى معهم في الصف الأول كان كمن صلى خلف رسول الله (صلى الله عليه وآله) [١].

٢ - ينقل شيخ طائفتهم محمد بن الحسن الطوسي: [عن إسحاق ابن عمار قال: قال لي أبو عبد الله (عليه السلام): يا إسحاق أتصلي معهم في المسجد؟ قلت:

(١) كتاب الكافي، لثقتهم محمد بن يعقوب الكليني، (٣/٣٨٠).

نعم قال: صل معهم فان المصلي معهم في الصف الأول كالشاهر سيفه في سبيل الله^(١).

٣ - ينقل ابن بابويه القمي الملقب عندهم بالصدوق رواية، فيقول: [وقال (عليه السلام): عودوا مرضاهم، واشهدوا جنائزهم، وصلوا في مساجدهم]^(٢).

وأما نصوص علمائهم بتقرير تلك المسألة فهي كثيرة جدا وإليك بعضها:

١ - يقول علامتهم محمد مكي العاملي الملقب بالشهيد الأول: [يستحب حضور جماعة أهل الخلاف استحبابا مؤكدا قال الصادق (ع) من صلى معهم في الصف الأول وعنه (ع) يحسب لمن لا يقتدى مثل من يقتدى ويستوى في ذلك من صلى الفرض ومن لم يصله]^(٣).

٢ - يقول عالمهم علي أصغر مرواريد: [يستحب حضور جماعة أهل الخلاف استحبابا مؤكدا، قال الصادق (عليه السلام): من صلى معهم في الصف الأول كان كمن

(١) كتاب تهذيب الأحكام، لشيخ طائفتهم محمد بن الحسن الطوسي، (٣/٢٧٧).

(٢) الهداية، لشيخهم الصدوق، (ص ٥٣).

(٣) كتاب البيان، لعلامتهم محمد بن مكي العاملي، ص ١٤٢.

صلى خلف رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في الصف الأول، وعنه عليه السلام: يحسب لمن لا يقتدى مثل من يقتدي ويستوي في ذلك من صلى الفرض ومن لم يصله^(١).

٣ - يقول آيتهم العظمى محمد إسحاق الفياض: [وقد حث في مجموعة من الروايات المعتبرة على التواجد في مساجدهم والحضور في جماعاتهم وجنازتهم، وفي بعضها أن الصلاة خلفهم كالصلاة خلف النبي الأكرم (صلى الله عليه وآله)]^(٢).

٤ - يقول عالمهم علي الشهرستاني: [وقد صدرت عن الصادق نصوص كثيرة في صلاة الجماعة مع العامة رعاية للصف الإسلامي ولزوم الصلاة معهم، فقال: (ومن صلى معهم في الصف الأول كمن صلى خلف رسول الله في الصف الأول). وقوله: (يا إسحاق، أتصلي معهم في المسجد؟) قلت: نعم قال: (صل معهم، فإن المصلي معهم في الصف الأول كالشاهر سيفه في سبيل الله)]^(٣).

(١) كتاب البنايع الفقهية، لعالمهم علي أصغر مرواريد، (٧٥٥/٢٨).

(٢) كتاب تعاليق مبسوط، لآيتهم العظمى محمد إسحاق الفياض، (٤٤٨/١٠).

(٣) كتاب وضوء النبي عليه السلام، لعلي الشهرستاني، (٣٣٤/١).

٥ - وأخيراً يقول آيتهم العظمى ناصر مكارم الشيرازي: [إنما الكلام في أنه هل يجوز الصلاة خلفهم عند عدم الخوف أيضاً بل من باب حسن العشرة معهم، والتحبب إليهم، كما هو كذلك في عصرنا هذا غالباً، لا سيما في مواسم الحج فإن عدم الحضور في جماعتهم ليس مما يخاف منه على نفس أو مال أو عرض، ولكن الدخول معهم في صلاتهم أوفق بالأخوة الإسلامية وأقرب إلى حسن العشرة. ظاهر طائفة كثيرة من الأخبار رجحان ذلك والندب إليه مؤكداً، بل لعلها متواترة في هذا المضمون]^(١).



(١) كتاب القواعد الفقهية، لآيتهم العظمى ناصر مكارم الشيرازي، (٤٥١/١).

الصورة البشعة المخفية تحت تلك الدعوى

لا شك أن الصورة التي سأستعرضها هنا ستند الفرحة في قلوب المسلمين لما فيها من كشف لحقيقة تلك الدعوى وإمارة اللثام عن الوجه الحقيقي المخفي وراءها، ذلك الوجه المعبأ بالحقد والعداء السافر لكل مسلم يخالفهم في معتقدتهم بالإمامة، وحتى تتجلى صورته الحقيقية لجميع المسلمين سأستعرض بهذه العجالة أبرز معالمه الدميمة والتي طالما حاولوا إخفاءها تحت دعواهم المشرقة باستحباب الصلاة جماعة في مساجد المسلمين وكما يلي:

المَعْلَم الأول: إجماعهم على عدم جواز الصلاة خلف المسلمين من غير الشيعة الإمامية

من يتتبع تقارير علماء الشيعة في كتبهم الفقهية

سيجد أن إجماعهم منعقد على اشتراط الإيمان بمفهومه الخاص^(١) في إمامة الصلاة، ويترتب عليه عدم صحة الائتنام بغير الإمامي من باقي المسلمين، ومن ثم نجدهم يصرحون بعدم جواز الصلاة وراء مخالفيهم من سائر المسلمين، وإليك بإيجاز بعض تصريحاتهم بذلك وكما يلي:

١ - ينقل لنا محققهم يوسف البحراني هذا الحكم مع رواياتهم التي تنص عليه، فقال: [الثالث - الإيمان وهو عبارة عن الإقرار بالأصول الخمسة التي من جملتها إمامة الأئمة الاثني عشر (عليه السلام) ولا خلاف بين الأصحاب في اشتراطه. وعليه تدل الأخبار المتظافرة.

ومنها ما رواه في الكافي عن زرارة باسنادين أحدهما من الصحاح أو الحسان بإبراهيم بن هاشم قال: "كنت جالساً عند أبي جعفر (عليه السلام) ذات يوم إذا جاءه رجل فدخل عليه فقال له جعلت فداك أني رجل جار مسجد لقومي فإذا أنا لم أصل معهم وقعوا في وقالوا هو هكذا وهكذا؟ فقال أما لئن قلت ذاك لقد قال أمير

(١) أي كونه معتقداً بإمامة الأئمة الاثني عشر كما قدمنا معناه في التمهيد لهذه الدراسة.

المؤمنين (عليه السلام): من سمع النداء فلم يجبه من غير علة فلا صلاة له. فخرج الرجل فقال له لا تدع الصلاة معهم وخلف كل إمام. فلما خرج قلت له جعلت فداك كُبر عليّ قولك لهذا الرجل حين استفتاك فإن لم يكونوا مؤمنين؟ قال فضحك (عليه السلام) ثم قال ما أراك بعد إلا ههنا يا زرارة فأية علة تريد أعظم من أنه لا يؤتم به؟ ثم قال يا زرارة أما تراني قلت صلوا في مساجدكم وصلوا مع أئمتكم؟".

وما رواه الشيخ في الصحيح عن أبي عبدالله البرقي قال: "كتبت إلى أبي جعفر (عليه السلام) جعلت فداك أيجوز الصلاة خلف من وقف على أبيك وجدك (صلوات الله عليهما)؟ فأجاب لا تصل وراءه".

وما رواه في الفقيه والتهذيب في الصحيح عن إسماعيل الجعفي قال: "قلت لأبي جعفر (عليه السلام) رجل يحب أمير المؤمنين (عليه السلام) ولا يتبرأ من عدوه ويقول هو أحب إلى ممن خالفه؟ فقال هذا مخلط وهو عدو فلا تصل خلفه ولا كرامة إلا أن تتقيه".

وما رواه في التهذيب عن إبراهيم بن شيبه قال: "كتبت إلى أبي جعفر (عليه السلام) أسأله عن الصلاة خلف من يتولى أمير المؤمنين (عليه السلام) وهو يرى المسح على الخفين أو خلف من يحرم المسح وهو يمسخ؟ فكتب إن جامعك

وإياهم موضع فلم تجد بدا من الصلاة فأذن لنفسك وأقم فإن سبقك إلى القراءة فسبح".

وما رواه الكليني في الحسن عن زرارة قال: "سألت أبا جعفر (عليه السلام) عن الصلاة خلف المخالفين؟ فقال ما هم عندي إلا بمنزلة الجدر". وعن أبي علي بن راشد قال: قلت لأبي جعفر (عليه السلام) إن مواليك قد اختلفوا فأصلي خلفهم جميعاً؟ فقال لا تصل إلا خلف من تثق بدينه".

وما رواه الكشي في كتاب الرجال عن يزيد بن حماد عن أبي الحسن (عليه السلام) قال: "قلت له أصلي خلف من لا أعرف؟ فقال لا تصل إلا خلف من تثق بدينه".

إلى غير ذلك من الأخبار الكثيرة مما يدل على بطلان عبادة المخالفين وعدم الاعتداد بالصلاة خلفهم^(١).

٢ - يقول آيتهم العظمى أبو القاسم الخوئي عن شرط الإيمان في إمامة الصلاة: [أي الاعتقاد بالأئمة الاثني عشر (ع) بلا خلاف ولا اشكال وقد دلت عليه جملة من النصوص كصحيح زرارة عن

(١) كتاب الحقائق الناضرة، لمحققهم يوسف البحراني، (١٠/٤ - ٦).

الصلاة خلف المخالفين، فقال: "ما هم عندي إلا بمنزلة الجدر" وصحيح البرقي قال: كتبت إلى أبي جعفر الثاني (ع) أتجوز الصلاة خلف من وقف على أبيك وجدك؟ فأجاب لا تصل وراءه، وصحيح إسماعيل الجعفي قال: قلت لأبي جعفر (ع) رجل يحب أمير المؤمنين ولا يتبرأ من عدوه ويقول هو أحب إلي ممن خالفه، فقال: هذا مخلط وهو عدو فلا تصل خلفه ولا كرامة إلا أن تتقيه، وصحيح ابن مهزيار قال: كتبت إلى محمد بن علي الرضا (ع) أصلي خلف من يقول بالجسم ومن يقول بقول يونس فكتب (ع): لا تصلوا خلفهم ولا تعطوهم من الزكاة وابرأوا منهم - برأ الله منهم - ونحوها غيرها^(١)، وقال أيضاً: [إذ المراد بالوثوق بدين الرجل هو أن يكون الإمام إماماً اثني عشرياً للروايات المانعة عن الصلاة خلف المخالفين، وفي بعضها أنهم عنده - ع - بمنزلة الجدر]^(٢).

(١) كتاب الصلاة، لآيتهم العظمى أبي القاسم الخوئي، ج ٥ ق ٢ ص ٣٩٤ - ٣٩٥.

(٢) كتاب الاجتهاد والتقليد، لآيتهم العظمى أبي القاسم الخوئي، ص ٢٨٧.

٣ - يقول آيتهم العظمى محمد صادق الروحاني:
 [الثاني: الإيمان، أي كونه معترفا بإمامة الأئمة
 الاثني عشر عليهم السلام، واعتباره مما لا ريب فيه، ونقل
 الإجماع عليه من جماعة. ويشهد له: نصوص كثيرة
 كصحيح زرارة عن أبي جعفر عليه السلام) عن الصلاة
 خلف المخالفين، فقال عليه السلام): ما هم عندي إلا
 بمنزلة الجدر. وصحيح البرقي قال: كتبت إلى أبي
 جعفر عليه السلام) أيجوز الصلاة خلف من وقف على
 أبيك وجدك؟ فأجاب عليه عليه السلام) لا تصل
 وراءه^(١).



وبعد الوقوف على مروياتهم وإجماعهم على عدم
 جواز الصلاة خلف المسلمين من غير الشيعة، سيتبادر
 في ذهن كل مسلم السؤال عن السبب والعلة التي
 جعلتهم يعتقدون بتلك العقيدة التي تكشف عن حقدٍ
 وإقصاءٍ وإلغاءٍ لمخالفهم!؟

ولكن قبل تبيانني لتلك العلة أتقدم بالاعتذار للقراء

(١) فقه الصادق، لآيتهم العظمى محمد صادق الروحاني،
 (٢٦٦/٦).

لما سيقفون عليه من حقائق موجعة ومفجعة انطوت عليها قلوبهم تجاه المسلمين، وكما يلي:

العلة الأولى: إن المسلم الذي لا يعتقد بالإمامة هو فاسق لا تجوز الصلاة خلفه

وهذه الطعنة التي وجهوها لسائر المسلمين صرح بها علماؤهم ومنهم:

١ - يقول محققهم الأردبيلي: [وأما اشتراط الإيمان: فقد مر دليله وهو الإجماع، على ما في المنتهى، والأخبار، في بحث الجمعة، وقد استدل: بأن غير المؤمن فاسق ظالم، والافتداء به ركون إليه، وهو منهي بقوله تعالى: ﴿وَلَا تَزَكُّوْا﴾ [هود: ١١٣] وفي الدلالة خفاء ما، وعدم الجواز مجزوم به، للأدلة الكثيرة، منها الاجماع^(١).

٢ - يقول محققهم النراقي: [الثاني: الإيمان بالمعنى الخاص، بالاجماع المحقق والمحكي مستفيضا، والنصوص المستفيضة، وفي رواية زرارة: عن الصلاة خلف المخالفين، فقال: " ما هم عندي إلا بمنزلة الجدر". مضافة إلى عموم ما دل على

(١) مجمع الفائدة والبرهان، لمحققهم الأردبيلي، (٢٤٦/٣).

بطلان عبادة المخالف، وعدم الاعتداد بالصلاة خلفه والنهي عنها وأمر المؤتم به بالقراءة خلفه، وفحوى ما دل على اعتبار العدالة بل صريحه على القول بفسق المخالف^(١).

٣ - يقول علامتهم محمد حسن النجفي: [يعتبر في الإمام الإيمان) بالمعنى الأخص الذي به يكون إماميا، فلا تصح خلف المخالف بلا خلاف، بل هو مجمع عليه محصلا ومنقولا مستفيضا أو متواترا كالنصوص التي منها الأخبار الكثيرة الآمرة بالقراءة خلف المخالفين، وأنهم بمنزلة الجدر، وقد مر شطر منها. فضلا عن الأخبار الخاصة في خصوص ذلك، وعن الأخبار الدالة على اعتبار العدالة، إذ لا فسق أعظم من ذلك]^(٢).

٤ - يقول آيتهم العظمى كاظم الحائري: [نعم لو قلنا: بأن عدم نفوذ شهادة السنّي يكون من باب الفسق... فإن اليهودي أيضاً فاسق بالمعنى الذي يكون السنّي فاسقا، أي أنه فاسق في العقائد]^(٣).

(١) مستند الشيعة، لعلامتهم أحمد بن محمد مهدي النراقي، (٢٦/٨).
 (٢) كتاب جواهر الكلام، لعلامتهم محمد حسن النجفي، (٢٧٣/١٣).
 (٣) كتاب القضاء في الفقه الإسلامي، لآيتهم العظمى كاظم الحائري، ص ٣٢٣.

فهل رأيتم طعننا وحقداً عند فرقة مثل ما عند الإمامية تجاه سائر المسلمين حتى حكموا عليهم بأعظم الفسق، بل فاق ذلك بكثير حينما صرح أبرز مراجعهم المعاصرين - كاظم الحائري - بمشاركة المسلم السني لليهودي في الفسق العقائدي!!!

فهل يرضى مسلم على وجه الأرض بتلك المساواة بين مَنْ وَحَدَّ اللهُ تَعَالَى فِي حَرَكَاتِهِ وَسُكُنَاتِهِ وَبَيْنَ مَنْ نَسَبَ إِلَيْهِ مِنَ الْقَبَائِحِ مَا تَقْشَعِرُ لَهُ الْأَبْدَانُ كَمَا نَسَبُوا إِلَيْهِ الْوَلَدَ بِقَوْلِهِ سُبْحَانَهُ: ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ عِزِّيُّرٌ ابْنُ اللَّهِ﴾ [التوبة: ٣٠] وكما وصفوه بالغل في قوله سبحانه: ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ وَلُعِنُوا بِمَا قَالُوا بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ يُنفِقُ كَيْفَ يَشَاءُ﴾ [المائدة: ٦٤] تعالى الله عما يقولون علواً كبيراً.

ومع عِظَمِ جَرِيمَةِ الْمَسَاوَاةِ بَيْنَ هَذَا وَذَلِكَ إِلَّا أَنْ عُلَمَاءَ الشَّيْعَةِ أَقْدَمُوا عَلَيْهَا جَهَاراً نَهَاراً مَخْرَجِينَ مِنْ خِلَالِهَا نَارَ الْحَقْدِ الَّتِي أَحْرَقَتْ صُدُورَهُمْ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿قَدْ بَدَتِ الْبَغْضَاءُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ وَمَا تُخْفِي صُدُورُهُمْ أَكْبَرُ قَدْ بَيَّنَّا لَكُمْ الْآيَاتِ إِنْ كُنْتُمْ تَعْقِلُونَ﴾ [آل عمران: ١١٨].

وهل أبقت هذه التصريحات لدعواهم تلك - بالصلاة في مساجد المسلمين - تفسيراً غير الخداع والاستهزاء؟!!

العلة الثانية: إن صلاة المسلم الذي لا يعتقد بالإمامة وسائر أعماله باطلة غير مقبولة

وهذه الطعنة صرح بها علماءهم ومنهم:

- ١ - يقول علامتهم زين الدين العاملي الملقب عندهم بالشهيد الثاني: [واعلم إن هذا الحكم لا يقتضى صحة عبادة المخالف في نفسها بل الحق أنها فاسدة وإن جمعت الشرائط المعتبرة فيها غير الإيمان وإن الإيمان شرط في صحة الصلاة. . . فإذا مات المخالف على خلافه عذب عليها كما يعذب الكافر. . . مع أن الأخبار متظافرة بعدم صحة أعمال من لم يكن من أهل الولاية من جملتها ما رواه الصدوق بإسناده إلى علي بن الحسين لو أن رجلا عمّر ما عمّر نوح في قومه ألف سنة إلا خمسين عاما يصوم النهار ويقوم الليل بين الركن والمقام ثم لقي الله ﷻ بغير ولايتنا لم ينفعه ذلك شيئاً^(١).
- ٢ - يقول محققهم السبزواري: [ويدل عليه عموم ما دل على بطلان عبادة المخالف والأخبار الدالة على عدم الاعتداد بالصلاة خلف المخالفين والنهي عن الصلاة خلفهم]^(٢).

(١) كتاب روض الجنان، لعلامتهم زين الدين العاملي، ص ٣٥٦-٣٥٧.

(٢) كتاب ذخيرة المعاد، لمحققهم السبزواري، ج ١ ق ٢ - ص ٣٠٢.

٣ - يقول فقيهمهم ومحققهم الميرزا أبو القاسم القمي:
[وأما الإيمان، فالمراد منه كونه اثني عشريا، لما
ذكرنا، ولخصوص ما دل على بطلان عبادة
المخالف وعدم جواز الاقتداء بالواقفية^(١)].

٤ - يقول آيتهم العظمى أبو القاسم الخوئي: [وقلنا أن
هناك روايات كثيرة دلت على أن صحة العبادات
بأسرها منوطة بالولاية، فغير الموالي للأئمة الاثني
عشر - صلوات الله عليهم أجمعين - أعماله
كسراب بقبعة وجودها كالعدم ولا تنفعه إلا الحسرة
والندم^(٢)].

تأمل معي في الصورة التي رسموها - وفق معتقدهم
بالإمامة - لمسلم أظماً نهاره وأسهر ليله وبذل مهجته في
طاعة الله تعالى وأداء فرائضه وسننه، طمعاً فيما عند الله
تعالى من الثواب يوم القيامة، حتى إذا ما جاء على ربه
الرحيم الكريم - الذي طالما سجد له وركع وصام له
وتصدق - سيقول له: إذهب إلى نار الجحيم، ليس لك
عندي مثقال ذرة من مثوبة، فأنت ومن حبطت أعمالهم
من الكفار والمشركين والملحدين عندي سواء!!!

(١) كتاب غنائم الأيام، للميرزا القمي، (٣١/٢).

(٢) كتاب الصوم، لآيتهم العظمى أبي القاسم الخوئي، (٣٢٨/٢).

لأن هذا الجزاء قد أثبتته الله تعالى بحق الكفار في عدة آيات منها:

أ - قوله تعالى: ﴿وَمَا مَنَعَهُمْ أَنْ تُقْبَلَ مِنْهُمْ نَفَقَتُهُمْ إِلَّا أَنْهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَلَا يَأْتُونَ الصَّلَاةَ إِلَّا وَهُمْ كُسَالَى وَلَا يُنْفِقُونَ إِلَّا وَهُمْ كَرِهُونَ﴾ ﴿٥٤﴾ . [التوبة: ٥٤].

ب - قوله تعالى: ﴿قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُمْ بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالًا﴾ ﴿١١٣﴾ الَّذِينَ ضَلَّ سَعِيَهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا ﴿١١٤﴾ أُولَئِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِ رَبِّهِمْ وَلِقَائِهِ فَحَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فَلَا نُقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَزَنًا ﴿١١٥﴾ ذَلِكَ جَزَاءُهمْ جَهَنَّمَ بِمَا كَفَرُوا وَتَلَّخَذُوا آيَاتِي وَرُسُلِي هُزُوًا ﴿١١٦﴾ [الكهف: ١٠٣-١٠٦].

ج - قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَعْمَلُهُمْ كَسَرَابٍ بِقِيعَةٍ يَحْسَبُهُ الظَّمْآنُ مَاءً حَاقًّا إِذَا جَاءَهُ لَمْ يَجِدْهُ شَيْئًا وَوَجَدَ اللَّهَ عِنْدَهُ فَوَفَّاهُ حِسَابَهُ وَاللَّهُ سَرِيعُ الْحِسَابِ﴾ ﴿٣٩﴾ . [التور: ٣٩].

د - قوله تعالى: ﴿مَثَلُ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ أَعْمَالُهُمْ كَرَمَادٍ اشْتَدَّتْ بِهِ الرِّيحُ فِي يَوْمٍ عَاصِفٍ لَا يَقْدِرُونَ مِمَّا كَسَبُوا عَلَى شَيْءٍ ذَلِكَ هُوَ الصَّلْدُ الْبَعِيدُ﴾ ﴿٧١﴾ . [إبراهيم: ١٨].

ومحال أن يوجد مسلم على وجه الأرض تبلغ به

الجرأة - مهما كانت نظرتة سوداوية حاقدة ومهما علا
كعبه في التكفير - للحكم على سائر المسلمين في جميع
الأعصار والأمصار بهذا المصير المشؤوم الذي ساوى فيه
بينهم وبين من لم يؤمن بالله تعالى طرفة عين!!!

إلا أن علماء الشيعة - الذين أشربوا في قلوبهم
التكفير بإمامتهم - صرحوا بذلك جهاراً نهاراً، والأدهى
من ذلك تراهم يصرخون ويتباكون ببراءتهم من تكفير
المسلمين!!!

المعلم الثاني: أنها ليست صلاةً حقيقيةً بل صورة شكلية فقط

بعد أن أجمعوا على عدم جواز الصلاة خلف
المسلمين من غير الشيعة، كشفوا لنا عن مرادهم بتلك
الصلاة التي جوزوها خلفهم، حيث قرروا بأنها ليست
صلاةً حقيقةً كما يصلونها خلف الشيعي الإمامي، بل هي
شكلية صورية فقط، وإليك بعض تصريحات علمائهم
وروياتهم بذلك:

١ - يقول علامتهم علي الطباطبائي: [وإنما لم يذكر
الأصحاب هذا الاستثناء هنا بناء على أن الاقتداء
بالمخالف ليس اقتداءً حقيقةً، وإنما هو شبه اقتداء]^(١).

(١) كتاب رياض المسائل، لعلامتهم علي الطباطبائي، (٤/٣٥٧).

٢ - يقول شيخهم مرتضى الأنصاري: [مسألة تجب القراءة خلف الإمام الغير المرضي، لعدم القدوة إلا صورة]^(١).

٣ - يقول علامتهم محمد باقر المجلسي: [تبيين: "خلف الامام" أي أئمة الجور الذين كانوا في زمانهما عليهما السلام، كانا يصليان خلفهم تقية، ولا ينويان الاقتداء بهم، وكانا يقرءان ويصليان لأنفسهما]^(٢).

٤ - يقول علامتهم محمد صالح المازندراني: [واحضروا مع قومكم في مساجدهم للصلاة) معهم في صورة الجماعة ظاهرا وإن تحقق الانفراد باطنا كما دل عليه بعض الروايات]^(٣).

٥ - يقول فقيهم ومحققهم آقا رضا الهمداني: [ولكن الظاهر أنه لم يقصد بها الايتمام حقيقة لانتفاء شرائط القدوة بل صورة بحسب ما يقتضيه مصلحة

(١) كتاب الصلاة، لشيخهم مرتضى الأنصاري، (٤٧١/٢).

(٢) كتاب بحار الأنوار، لعلامتهم محمد باقر المجلسي، (٤٥/٨٥).

(٣) كتاب شرح أصول الكافي، لعلامتهم محمد صالح المازندراني، (١٥١/١٢).

الوقت ويناسبه التقية فمن صلى خلفهم بحكم ما لو صلى وحده^(١).

٦ - يقول علامتهم وآيتهم العظمى محمد حسين الأصفهاني: [وفي قبالتها أخبار أظهر منها دلالة على أنها صورة صلاة كما هي صورة جماعة]^(٢).

٧ - يقول عالمهم محمد حسن القديري: [وهذه الرواية تدلنا على أن المطلوب هو الاشتراك معهم في صورة العبادة لا بواقعها.. وهذه أيضاً كسابقتها في الدلالة على محبوبية العبادة معهم ولو بنحو الاشتراك في الصورة]^(٣).

٨ - يقول آيتهم العظمى أبو القاسم الخوئي: [ومما ينبغي أن ينبه عليه في المقام هو أن الصلاة معهم ليست كالصلاة خلف الإمام العادل وإنما هي على ما يستفاد من الروايات صورة صلاة يحسبها العامة صلاة وائتماما بهم ومن هنا لم يرد في الروايات

(١) كتاب مصباح الفقيه، لعلامتهم ومحققهم آقا رضا الهمداني، ج ٢ ق ٢ ص ٦٤٥.

(٢) كتاب صلاة الجماعة، لآيتهم العظمى محمد حسين الأصفهاني، ص ٢١٦.

(٣) كتاب البحث في رسالات العشر، محمد حسن القديري، ص ١٩٢ - ١٩٣.

عنوان الاقتداء بهم بل ورد عنوان الصلاة معهم، فهو يدخل الصلاة معهم ويؤذن ويقيم ويقرأ لنفسه على نحو لا يسمع همسه فضلا عن صوته. ولا دلالة في شيء من الروايات على أنها صلاة حقيقة وقد ورد في بعضها: ما هم عنده (ع) إلا بمنزلة الجدر إذا لا تكون الصلاة معهم كالصلاة خلاف الإمام العادل بل إنما هي صورة الائتمام لتحسبها كذلك من دون أن يسقط القراءة والإقامة ولا غيرهما لأنهم ليسوا إلا كالجدر... وقد عرفت أن الصلاة معهم ليست إلا صورة الائتمام^(١).

٩ - يقول آيتهم العظمى محمد صادق الروحاني: [بل المراد من هذه الجملة حينئذ أن الصلاة معهم تقية، لما فيها من المصالح أفضل العملين له أي الصلاة الثانية وإن كانت صورية أفضل من الأولى الحقيقية للمصالح العظيمة]^(٢).

فلا تفرحوا أيها المسلمون بتلك الصلاة لأنها ليست حقيقية كما توهمتموها ومن ثم عُدَّت في نظرهم

(١) كتاب الطهارة، لآيتهم العظمى أبي القاسم الخوئي، (٤/٣١٣ - ٣١٤).

(٢) كتاب فقه الصادق، لآيتهم العظمى محمد صادق الروحاني، (٦/٣٢٣).

خطوة إيجابية جادة منهم نحو التقارب ولمّ الشمل بين المسلمين، بل هي صورية تجمع بين ثناياها الزيف والخداع للمسلمين في مساجدهم.

المعلم الثالث: إظهارهم الموافقة هو لإيهام المسلمين وخداعهم

وإليك بعض من صرح بتلك الرزية من علمائهم:

١ - يقول علامتهم محمد بن مكّي العاملي الملقب بالشهيد الأول: [الثامنة: وَرَدَتْ رخصة بأنه إذا اضطر إلى الصلاة خلف المخالف يظهر المتابعة ولا يسجد السجود الحقيقي، ورواها عبيد بن زرارة عن أبي عبدالله عليه السلام، حيث قال: عليه السلام: (وأما أنا أصلي معهم وأريهم أني أسجد وما أسجد)^(١).

٢ - يقول آيتهم العظمى محمد حسن البجنوردي: [نعم الذي يصح أن يقال هو أنه لو كان متمكنا حال الاشتغال بايجاد الواجب موافقا لهم من تلبيس الأمر عليهم وإيهامهم أنه يفعل بمثل فعلهم وإن كان لم يفعل كفعلهم بنحو لا يكون منافيا للتقية ولا يترتب عليه ضرر لا عاجلا ولا آجلا لا على

(١) كتاب ذكرى الشيعة بأحكام الشريعة، لعلامتهم محمد بن مكّي العاملي، (٤/٤٦٩ - ٤٧٠).

نفسه ولا على غيره من طائفته، يجب عليه ذلك^(١).

٣ - يقول علامتهم وفقههم جعفر كاشف الغطاء: [ولا بد من نية الانفراد معهم وإظهار الدخول في جماعتهم ثم يأتي بما أمكنه مع اللحوق بأئمتهم من قراءة ولو كحديث النفس أو أذكار أو غيرها والأفضل أن يصلي الفريضة قبل ثم يحضر معهم ثم له أن يعكس ويجعل الصلاة معهم سبحة]^(٢).

٤ - يقول عالمهم محمد حسن القديري: [فتحصل من جميع ذلك: أن غاية ما يستفاد من هذه الروايات هي مطلوبة الدخول في مساجدهم وفي صلواتهم وإراءتهم الموافقة معهم]^(٣).

٥ - يقول محققهم محمد باقر البهبودي: [وجه هذه الأحاديث المشار إليها أنهم صلوات الله عليهم رخصوا لشيعتهم أن يصلوا في منازلهم ويأتوا

(١) كتاب القواعد الفقهية، لأيتهم العظمى محمد حسن البجنوري، (٧٣/٤).

(٢) كتاب كشف الغطاء، لعلامتهم وفقههم جعفر كاشف الغطاء، (٢٦٥/١).

(٣) كتاب البحث في رسالات العشر، محمد حسن القديري، ص ١٩٣.

بالنوافل والفرائض متتاليا، فرارا من الاقتداء بأئمة المخالفين^(١).

فلا تفرحوا أيها المسلمون حين ترون الشيعي راكعاً معكم وساجداً، فهو يتظاهر بذلك من باب الإيهام والخداع، لأن عقيدته^(٢) تأبي عليه أن يصلي معكم صلاة حقيقية بركوعها وسجودها.

المُعَلِّم الرابع: أنها صلاة لا يعتد بها عند الكثير من علمائهم

وهذه الحقيقة قد صرح بها الكثير من علمائهم ومنهم:

١ - يقول آيتهم العظمى ناصر مكارم الشيرازي: [هذا ويظهر من غير واحد من الروايات الواردة في الباب (٦) من أبواب الجماعة أنه لا يحتسب بتلك الصلاة بل يصلى قبلها أو بعدها فتكون الصلاة الفريضة ما يصلى قبلها أو بعدها وتكون الصلاة معهم مستحبا أو واجبا للتقية تحبيبا أو خوفا واليك بعض هذه الروايات... فلعل الجمع بين مجموع

(١) كتاب بحار الأنوار، لعلامتهم محمد باقر المجلسي، (٣٣٦/٧٩) هامش رقم (١).

(٢) كما نقلنا إجماعهم على عدم جواز الصلاة خلف المسلم غير الشيعي وذلك في المُعَلِّم الأول فليراجع.

هذه الروايات والطائفة الأولى الدالة باطلاقها على جواز الاقتداء معهم والدخول في جماعتهم هو الحمل على ما إذا صلى صلاته قبله أو بعده إذا قدر عليه ولم يكن هناك خوف. وبالجملة القول بجواز الاكتفاء بتلك الصلاة إذا صلاها معهم تحبيبا ولم يكن هناك تقيية من غير هذه الناحية مشكل^(١).

٢ - يقول آيتهم العظمى محمد إسحاق الفياض: [فيكون المرجع الطائفة الثالثة التي لا معارض لها، ومقتضى هذه الطائفة جواز الاقتداء بهم بشرط أن يقرء القراءة بنفسه، نعم ما يترتب على الاشتراك معهم في الصلاة والاقتداء بإمامهم من المصالح العامة كإظهار الوحدة بين صفوف المسلمين والمحافضة على مصالح الطائفة لا يرتبط بصحة صلاته، لأنها منوطة بأن يقرء القراءة بنفسه، ولا يمكن أن يعول على قراءة إمامهم بأن تعوض قرائته عن قرائته، لأن شروط التعويل غير متوفرة فيه]^(٢).

(١) كتاب القواعد الفقهية، لآيتهم العظمى ناصر مكارم الشيرازي، (٤٥٥/١ - ٤٥٧).

(٢) كتاب المباحث الأصولية، لآيتهم العظمى محمد إسحاق الفياض، (٤٠٩/٣).

٣ - الذي يدل عليه ما رواه ثقتهم الكليني: [عن زيارة قال: سألت أبا جعفر (عليه السلام) عن الصلاة خلف المخالفين فقال ما هم عندي إلا بمنزلة الجدر]^(١).
وهذه الرواية علّق عليها علماءهم بما يلي:

أ - علّق شيخهم مرتضى الأنصاري بقوله: [فإذا انضم ذلك إلى ما ورد من أن الإمام المخالف قدام المأموم بمنزلة الجدار بمعنى أن وجوده كعدمه غير مؤثر]^(٢).

ب - علّق علامتهم محمد باقر المجلسي بقوله: [أي لا يعتد بصلاتهم وقراءتهم ولا يضر قربهم، ويحتمل أن يكون المراد النهي عن الاقتداء بهم]^(٣).

ج - علّق محقق كتاب الكافي علي أكبر غفاري على هذه الرواية بقوله: [أي لا يعتد بصلاتهم وقراءتهم].

فهي صلاةٌ شبيهة بالحركات الخالية من معنى التعبد والاقتداء بغيرهم من المسلمين، ومن ثم لا يمكن التعويل على تلك المظاهر الزائفة التي يمارسونها خداعاً واستهزاءً بالمسلمين.

(١) كتاب الكافي، لثقتهم محمد بن يعقوب الكليني، (٣/٣٧٣).

(٢) كتاب الصلاة، لشيخهم مرتضى الأنصاري، (١/٣٠٩).

(٣) كتاب مرآة العقول، لعلامتهم محمد باقر المجلسي، (١٥/٢٥٦).

المَعْلَمُ الخامس: إنهم لا يدعون للمسلمين الذين يصلون معهم بل يدعون عليهم

فقد روى ثقتهم محمد بن يعقوب الكليني: [عن يعقوب بن يقطين قال: قلت لأبي الحسن (عليه السلام): جعلت فداك تحضر صلاة الظهر فلا تقدر أن تنزل في الوقت حتى ينزلوا وتنزل معهم فنصلي ثم يقومون فيسرعون فنقوم فنصلي العصر ونريهم كأننا نركع ثم ينزلون للعصر فيقدمونا فنصلي بهم؟ فقال: صل بهم، لا صلى الله عليهم^(١).

ويعلق على الرواية محققهم الأردبيلي قائلاً: [وما في صحيحة علي بن يقطين (فيقدمونا) يعني في صلاة العصر، فنصلي بهم؟ فقال: صل بهم لا صلى الله عليهم فيمن صلى العصر، وهذه صريحة في الثانية لكن الظاهر أنها مع التقية، وفيها دلالة على الدعاء عليهم^(٢).

هل رأيتم المأساة التي تنطوي عليها تلك المبادرة المشرقة بصلاتهم مع المسلمين من أجل الوحدة والمؤاخاة؟! فهم لا يفوتوا على أنفسهم فرصة اجتماعهم معنا في مكان واحد دون تفريغ حقدهم وعدائهم بالدعاء علينا بالهلاك واللعن والسب، وكأن حرمة مساجد الله تعالى

(١) كتاب الكافي، لثقتهم محمد بن يعقوب الكليني، (٣/٣٨٠).

(٢) كتاب مجمع الفائدة والبرهان، لمحققهم الأردبيلي، (٣/٢٨٩).

وطهارتها لم تفلح في تطهير قلوبهم من درن الحقد واللعن، ولم تردعهم للتخلي عنه ولو لبعض الوقت لحين انتهاء الصلاة وخروجهم منها!!!

المعلم السادس: يأخذ الإمامي حسنات المسلمين المصلين معه وي طرح عليهم سيئاته

وهذا من أخطر معالم الحقد والعداء التي تضمنها معتقدتهم تجاه المسلمين وإليك ثبوتها على مستوى رواياتهم وتقريرات علمائهم وكما يلي:

أ - الروايات:

١ - روى ثقتهم محمد بن يعقوب الكليني: [عن الحسين بن عبدالله الأرجاني، عن أبي عبدالله (عليه السلام) قال: من صلى في منزله ثم أتى مسجدا من مساجدهم فصلى معهم خرج بحسناتهم^(١)].

٢ - يروي شيخ طائفتهم محمد بن الحسن الطوسي: [عن نشيط ابن صالح عن أبي الحسن الأول (عليه السلام) قال: قلت له الرجل منا يصلي صلاته في جوف بيته مغلقا عليه بابه ثم يخرج فيصلني مع جيرته

(١) كتاب الكافي، لثقتهم محمد بن يعقوب الكليني، (٣/٣٨٠ - ٣٨١).

تكون صلاته تلك وحده في بيته جماعة؟ فقال:
الذي يصلي في بيته يضاعفه الله له ضعفي أجر
الجماعة يكون له خمسين درجة، والذي يصلي مع
جيرته يكتب الله له أجر من صلى خلف رسول الله
صلى الله عليه وآله ويدخل معهم في صلاتهم
فيخلف عليهم ذنوبه ويخرج بحسناتهم^(١).

٣ - ذكر كبير محدثهم ابن بابويه القمي: [وقال الصادق:
إذا صليت معهم غفر لك بعدد من خالفك]^(٢).

ب - تصريحات علمائهم:

١ - يقول علامتهم محمد صالح المازندراني:
[واحضروا مع قومكم في مساجدهم للصلاة]
معهم في صورة الجماعة ظاهراً وإن تحقق الانفراد
باطناً كما دل عليه بعض الروايات، مع الترغيب
بأنه يخرج مع ثواب صلاتهم^(٣).

-
- (١) كتاب تهذيب الأحكام، لشيخ طائفتهم محمد بن الحسن
الطوسي، (٢٧٣/٣).
- (٢) كتاب من لا يحضره الفقيه، لكبير محدثهم ابن بابويه القمي،
(٤٠٧/١).
- (٣) كتاب شرح أصول الكافي، لعلامتهم محمد صالح
المازندراني، (١٥١/١٢).

٢ - يقول علامتهم ومحققهم جعفر كاشف الغطاء: [ولكن الصلاة بهم ومعهم لها فضل عظيم وثواب جسيم فقد روى أن من صلى خلفهم في الصف الأول كان كمن صلى مع النبي صلى الله عليه وآله في الصف الأول وأن من صلى معهم غفر له بعدد من خالفه وأنه يحسب للمصلي معهم ما يحسب لمن صلى مع من يقتدى به وأن من يحضر صلاتهم كالشاهر سيفه في سبيل الله تعالى وأن رسول الله صلى الله عليه وآله أنكحهم وعلي صلى خلفهم والحسن والحسين صليا خلف مروان وأن من صلى معهم خرج بحسناتهم وألقى عليهم ذنوبه... وأن الامامية أحق بمساجدهم منهم...]^(١).

٣ - يقول عالمهم محمد حسن القديري: [وبمضمونها صحيحتان لعبدالله بن سنان ورواية نشيط بن صالح. ورواية الأرجاني وفي الأخيرتين الإرشاد بأن من دخل معهم في صلاتهم يخلف عليهم ذنوبه ويخرج بحسناتهم، وأن من صلى في مساجدهم خرج

(١) كتاب كشف الغطاء، لشيخهم ومحققهم جعفر كاشف الغطاء، (١/٢٦٥).

بحسناتهم. فالظاهر من هذه الطائفة أن المقصود من الصلاة معهم هو الأجر وتخليف الذنوب عليهم والخروج بحسناتهم ولا سيما بعد ما ذكرنا من عدم إمكان الامتثال بعد الامتثال ولو في الجملة^(١).

٤ - يقول آيتهم العظمى أبو القاسم الخوئي: [فقد ورد في بعض النصوص أنه لو صلى معهم تقية يكون ثواب جميع المصلين له، وأن الرحمة الإلهية تنزل من السماء فإن لم تجد أهلا رفعت وإلا أصابت أهلها، وإن كان شخصا واحدا، ولأجله كان ثواب جميع من في المسجد لذلك المتقي]^(٢).



من يتأمل في هذا المَعْلَم يستطيع أن يتصور حجم شحنة الحقد والتكفير المخزونة في قلوبهم تجاه سائر المسلمين، والتي يزرعونها كعقيدة في قلوب أتباعهم، وإلا فما ذنب المسلمين المصلين الخاشعين الذين تركوا الدنيا وزينتها وزخرفها وتوجهوا إلى بيوت الله لأداء الصلاة

(١) كتاب البحث في رسالات العشر، لعالمهم محمد حسن القديري، ص ١٩٢.

(٢) كتاب الصوم، لآيتهم العظمى أبي القاسم الخوئي، (١/٢٦٢).

جماعة امتثالاً لأمر الله تعالى ورسوله ﷺ، لتكون مكافأتهم هي الخروج من المساجد مفلسين من الحسنات التي وعد الله تعالى ورسوله ﷺ بها للمصلين في جماعة؟!!!

بل إن عجلة حقدهم وعدائهم لم تتوقف عند تلك النكاية بالمسلمين، بل تجاوزته بشكل مهول حين جعلتهم يحملون أوزار الشيعة الذي يصلون معهم في مشهد درامي للحقد والانتقام لم يسبق له مثيل في تاريخ عقائد البشر وأخلاقياتهم سواء كانت سماوية أو أرضية!!!

من إبداعات مرجعهم الشاهرودي: تبني الحقد دليل على صحة التشيع

وبالرغم من كفاية الأدلة المتقدمة - من مروياتهم ونصوص علمائهم - في إثبات تورطهم بتلك العقيدة الحاقدة الأثيمة - بسلب الشيعي لحسنات المصلين معه وطرح سيئاته عليهم - إلا أنني سأورد شاهد إدانة جديد لتبني علمائهم لتلك العقيدة بالباطن وإن لم يفصحوا عنه، والمتمثل بكيفية تعامل علامتهم ومحققهم علي النمازي الشاهرودي في بيان حال الراوي لتلك العقيدة عن أبي عبدالله الصادق في كتاب الكافي للكليني وهو الحسن بن عبدالله الأرجاني، والذي نص محمد الجواهري على جهالته في كتابه (المفيد من معجم

رجال الحديث) ص ١٤٤ مقتبساً هذا الحكم من آيتهم العظمى أبي القاسم الخوئي، إذ كان المتوقع من الشاهرودي أن يحكم عليه بالجهالة - تبعاً لحكم الخوئي - وتنتهي المسألة.

إلا أنه أراد أن يبين حاله ومعتقده من خلال روايته لتلك العقيدة الحاقدة عن الصادق - وحاشا الصادق من هذا الافتراء - والذي يملئ عليه بداهةً اتهامه بالغلو والتكفير!!!

إلا أن حكمه عليه جاء مخيباً للآمال فاضحاً لما تكنه صدورهم كاشفاً لزيغ دعاويهم بالبراءة من الحقد والتكفير لسائر المسلمين حيث قال بحق ذاك الراوي الكذاب المفتري ما نصه: [ومن هذا الحديث يظهر حسن عقيدته وأنه شيعي إمامي]!!!

فليتأمل المسلمون كيف صارت هذه الرواية شاهد إثبات عند علامتهم الشاهرودي على حسن معتقد روايها وكونه من الشيعة الإمامية، وكأن لسان حاله يقول أن تبني الحقد والتكفير دليل حسن الاعتقاد وصحة الانتماء لمذهب الشيعة الإمامية!!!

وإليكم إخواني نص كلامه بتمامه في كتابه (مستدركات علم الرجال) (٤٢١/٢) حيث قال: [٣٦٣٥ -

الحسن بن عبدالله الأرجاني: لم يذكره. روى عن مولانا الصادق صلوات الله عليه، وروى عنه الهيثم ابن واقد قال: من صلى في منزله ثم أتى مسجدا من مساجدهم فصلى فيه خرج بحسناتهم، كما في يب ج ٣ باب فضل المساجد ح ٧٧٨ ص ٢٧٠ ، ومن هذا الحديث يظهر حسن عقيدته وأنه شيعي إمامي].

وفي ضوء تلك العقيدة المشؤومة أنصح المسلمين بأحد أمرين:

١ - أن يتجنبوا أداء الصلوات جماعة في بيوت الله تعالى بل يؤدوها فرادى في بيوتهم وأماكن أعمالهم، لأنهم في حال أدائهم لها فرادى يضمنون خسارة واحدة فقط وهي الحسنات المترتبة على صلاة الجماعة، بينما أدائهم لها في بيوت الله تعالى يضيف لهم فوق خسارتهم لتلك الحسنات - التي سيأخذها الشيعي الذي يصلي معهم - خسارة أخرى أكبر وأعظم متمثلة بحملهم لأوزار الشيعة المصلين معهم!!!

٢ - أن يحافظوا على أدائهم للصلوات جماعة في المساجد بشرط أن يضعوا لافتات على أبواب المساجد مكتوب عليها:

[يمنع دخول الشيعة الإمامية حفاظاً على حسنات المصلين وصيانة لهم من حمل السيئات]

هكذا يتلاعب الحقد بأصحابه فيريهم الباطل حقاً،
والطاعة خسراً وإفلاساً، نسأل الله تعالى لنا وللمسلمين
العافية من هذا الضلال والانتكاس!

المَعْلَم السابع: اعتقادهم بأن بعض أفعالنا في الصلاة مأخوذة من اليهود والنصارى والمجوس

تعال معي قارئ الكريم بهذه الجولة القصيرة للوقوف
على نظرة الشيعة ومعتقدهم فيما يفعله المسلمون في مشارق
الأرض ومغاربها في صلاتهم التي تلقوها من النبي ﷺ فهو
الذي علم أمته الصلاة وقال أمام الصحابة رضوان الله
عليهم (صلوا كما رأيتموني أصلي)^(١)، ولن أطيل عليكم بل
سأقتصر على فعلين من أفعال الصلاة وهما:

- ١ - قول "أمين" بعد قراءة الفاتحة في الصلاة.
- ٢ - وضع اليد اليمنى على اليسرى في الصلاة، وهو
الذي يسمونه التكتف أو التكفير.

(١) صحيح البخاري، (١/١٥٥).

وإليك البيان لذلك وكما يلي:

١ - تحريمهم لقول "أمين" في الصلاة زاعمين أنه من فعل اليهود والنصارى:

لقد صرح علماء الشيعة بعدم جواز قول "أمين" بعد سورة الفاتحة في الصلاة وهو ما يفعله المسلمون في مشارق الأرض ومغاربها، بل صرحوا بما هو أعظم من تحريم الإتيان بها حين زعموا أنها من فعل اليهود والنصارى بناءً على ما رواه شيخ طائفتهم: [عن معاوية بن وهب قال: قلت لأبي عبدالله (ع) أقول آمين إذا قال الإمام: غير المغضوب عليهم ولا الضالين قال: هم اليهود والنصارى ولم يجب في هذا]^(١)، وهي طعنة حاكمة يتهمون المسلمين فيها بالافتداء باليهود والنصارى - دون الافتداء بنبينا الهادي ﷺ - في صلاتهم، وإليك بعض تصريحاتهم بذلك:

١ - يقول علامتهم ابن المطهر الحلبي: [مسألة (٢٤٥): يحرم قول آمين آخر الحمد عند الإمامية، وتبطل الصلاة بقولها سواء كان منفرداً، أو إماماً، أو مأموماً، لقوله ﷺ: (إن هذه الصلاة لا يصلح فيها شيء من كلام الأدميين) والتأمين من كلامهم

(١) كتاب الاستبصار، لشيخ طائفتهم محمد بن الحسن الطوسي، (٣١٩/١)، وكذلك كتابه (تهذيب الأحكام) (٧٥/٢).

وقال عليه السلام: (إنما هي التسبيح، والتكبير، وقراءة القرآن) و "إنما" للحصر^(١).

٢ - يقول رئيس محدثيهم ابن بابويه القمي: [ولا يجوز أن يقال بعد قراءة فاتحة الكتاب "أمين" لأن ذلك كانت تقوله النصارى]^(٢).

٣ - يقول شيخهم المفيد: [ولا يقل بعد فراغه من الحمد "أمين" كقول اليهود وإخوانهم النصاب]^(٣).

٤ - يقول شيخهم بهاء الدين العاملي: [وقد تضمن الحديث السابع عشر عدم مشروعية قول أمين في الصلاة فإن عدوله عليه السلام عن جواب السؤال عن قولها إلى تفسير المغضوب عليهم ولا الضالين يعطي الثقة وأن بعض المخالفين كان حاضرا في المجلس فأوهمه عليه السلام أن سؤال معاوية إنما هو عن المراد بالمغضوب عليهم ولا الضالين وربما حمل قوله عليه السلام هم اليهود والنصارى على التشنيع على المخالفين والمراد أن الذين يقولون أمين في الصلاة

(١) كتاب تذكرة الفقهاء، لعلاّمتهم ابن المطهر الحلي، (٣/١٦٢).

(٢) كتاب من لا يحضره الفقيه، لرئيس محدثيهم ابن بابويه القمي، (١/٣٩٠).

(٣) كتاب المقنعة، لشيخهم المفيد، ص ١٠٥.

هم يهود ونصارى أي مندرجون في عدادهم ومنخرطون في الحقيقة في سلوكهم^(١)، وقد أثنى محققهم يوسف البحراني على كلام العاملي، فقال: [أقول لا يخفى ما في قوله: "وربما حمل قوله (عليه السلام).. إلخ" من اللطف والحسن في المقام]^(٢).

٥ - يقول علامتهم زين الدين العاملي الملقب عندهم بالشهيد الثاني: [ونظيره في الإيدان بالتحقية ما رواه معاوية بن وهب قال قلت لأبي عبد الله (عليه السلام) أقول آمين إذا قال الإمام غير المغضوب عليهم ولا الضالين قال هم اليهود والنصارى حيث عدل عن جواب المسئول عنه إلى تفسير المغضوب عليهم ولا الضالين وفسره بعض أصحابنا بأن القائلين آمين هم اليهود والنصارى]^(٣).

٦ - يقول علامتهم ومحققهم آقا رضا الهمداني: [أقول عدوله عن الجواب إلى تفسير الآية وعدم إذنه بالفعل مع وقوع السؤال عنه كاشف عن عدم كونه ممضي لديه ولكنه (عليه السلام) لم يصرح بالمنع لأجل التحقية وربما يغلب على الظن أن المراد بقوله (عليه السلام)

(١) كتاب الحبل المتين، لشيخهم بهاء الدين العاملي، ص ٢٢٥.

(٢) كتاب الحدائق الناضرة، لمحققهم يوسف البحراني، (١٩٩/٨).

(٣) كتاب روض الجنان، لعلامتهم زين الدين العاملي، ص ٢٦٧.

هم اليهود والنصارى والإيماء إلى الجواب على سبيل الكناية من باب التقية بإلقاء كلام ظاهره التفسير وباطنة الإشارة إلى القائلين بهذا القول كما أنه يحتمل أن يكون غرضه أن اليهود والنصارى هم الذين يقولون بهذه الكلمة عند تلاوة إمامهم لما كان مشروعاً في صلاتهم تعريضاً على العامة المقتضين لأثرهم^(١).

٧ - يقول علامتهم ومحققهم السبزواري: [فإن عدوله (ع) عن الجواب إلى تفسير الآية قرينة على التقية وربما حمل قوله (ع) هم اليهود والنصارى على التشنيع على المخالفين والمراد أن الذين يقولون آمين في الصلاة مندرجون في عداد اليهود والنصارى فلا تتبعهم في ذلك فيكون كناية عن منع الاقتداء بهم]^(٢).

٨ - يقول آيتهم العظمى أبو القاسم الخوئي: [بل احتتمل في الجواهر أن يكون قوله: (هم اليهود والنصارى) هو الجواب إيعازاً إلى أن هذا من

(١) كتاب مصباح الفقيه، لعلامتهم ومحققهم آقار رضا الهمداني، ج ٢ ق ١ ص ٣١٢.

(٢) كتاب ذخيرة المعاد، لعلامتهم ومحققهم محمد باقر السبزواري، ج ١ ق ٢ ص ٢٧٧.

عملهم عند تلاوة إمامهم في صلاتهم وتشنيها على العامة المقتفين لأثرهم^(١).

وبعد هذا الاتهام الخطير أتوجه لجميع المسلمين في مشارق الأرض ومغاربها بهذا السؤال:

هل قولكم آمين في الصلاة أخذتموه من اليهود والنصارى أم من نبينا محمد ﷺ القائل: [إذا قال الامام غير المغضوب عليهم ولا الضالين فقولوا آمين فمن وافق قوله قول الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه]^(٢)!!!

٢ - تحريمهم وضع اليد اليمنى على اليسرى في الصلاة زاعمين أنه من فعل المجوس:

وهذه الطعنة الحاقدة نطقت بها مروياتهم وصرح بها علماؤهم، وإليك بعضاً منها:

١ - يقول علامتهم ابن المطهر الحلبي: [مسألة (٣٣٠): التكفير مبطل للصلاة وهو وضع اليمين على الشمال في القراءة عند علمائنا لإجماع الفرقة عليه - قاله الشيخ والمرضى - ولأنه فعل كثير فيكون

(١) كتاب الصلاة، لآيتهم العظمى أبي القاسم الخوئي، (٥٤١/٤).

(٢) كتاب صحيح البخاري، للإمام محمد بن إسماعيل البخاري، (١٤٦/٥).

مبطلاً، ولأنه أحوط لوقوع الخلاف فيه دون الإرسال، ولقول الباقر عليه السلام: "النحر الاعتدال في القيام أن يقيم صلبه.. ولا تكفر، إنما يصنع ذلك المجوس" وسأل محمد بن مسلم أحدهما عليهما السلام عن الرجل يضع يده في الصلاة اليمنى على اليسرى، فقال: "ذلك التكفير لا تفعله" ^(١).

٢ - يقول شيخهم المفيد: [ولا يضع يمينه على شماله في صلاته، كما يفعل ذلك اليهود والنصارى وأتباعهم من الناصبة الضلال] ^(٢).

٣ - يقول علامتهم محمد حسن النجفي الذي انتهت إليه رئاسة المذهب في وقته: [فإنه حكى عن عمر لما جيء بأسارى العجم كفروا أمامه فسأل عن ذلك فأجابوه بأننا نستعمله خضوعاً وتواضعاً لملوكنا، فاستحسن هو فعله مع الله تعالى في الصلاة، وغفل عن قبح التشبيه بالمجوس في الشرع] ^(٣).

(١) كتاب تذكرة الفقهاء، لعلامتهم ابن المطهر الحلبي، (٣/٢٥٩).

(٢) كتاب المقنعة، لشيخهم المفيد، ص ١٠٤ - ١٠٥.

(٣) كتاب جواهر الكلام، لعلامتهم محمد حسن النجفي، (١٩/١١).

٤ - يقول شيخهم وعلامتهم نجم الدين الطبسي: [وردت روايات متعددة عن أهل البيت (عليهم السلام) تنهى عن التكفير وتراه من فعل المجوس]^(١)، وقال أيضاً تحت عنوان (منشأ التكفير): [قيل إنه من إبداعات الخليفة عمر بن الخطاب، أخذه من أسرى العجم. قال المحقق النجفي: فإنه حكي عن عمر لما جيء بأسارى العجم كفروا أمامه، فسأل عن ذلك، فأجابوه: بأنا نستعمله خضوعاً وتواضعاً لملوكنا فاستحسن هو فعله مع الله تعالى في الصلاة، وغفل عن قبح التشبه بالمجوس في الشرع]^(٢).

٥ - يقول عالمهم صادق الشيرازي: [وهو المسمى بـ(التكتف) و (التكفير) الذي يفعله العامة اتباعاً لعمر بن الخطاب، وقد أخذه عمر عن المجوس، فأدخله في الصلاة، وكان ذلك من مبتدعات عمر بعد ما لم يكن رسول الله (صلى الله عليه وآله) ولا أهل بيته (عليهم السلام) ليفعلوا ذلك، ففي مصباح الفقيه (وقد حكى عمر إنه لما جيء إليه بأسارى العجم

(١) كتاب الإرسال والتكفير بين السنة والبدعة، لشيخهم نجم

الدين الطبسي، ص ١٣ - ١٤.

(٢) نفس المصدر، ص ١٨ - ١٩.

كفروا أمامه فسأل عن ذلك فأجابوه بأننا نستعمله خضوعاً وتواضعاً لملوكنا فاستحسن هو فعله مع الله تعالى في الصلاة^(١).

٦ - يقول آيتهم العظمى أبو القاسم الخوئي: [غير خفي أن عملية التكفير لم تكن معهودة في عصر النبي الأعظم صلى الله عليه وآله وإن نطقت به جملة من النصوص المروية من غير طرقنا فإنها بأجمعها مفتعلة وعارية عن الصحة. . . إذا فلا ينبغي التردد في كونه من البدع المستحدثة بعد عصره صلى الله عليه وآله. أما في زمن الخليفة الأول كما قيل به أو الثاني ولعله الأظهر كما جاء في الأثر من أنه لما جيء بأسارى الفرس إلى عمر وشاهدتهم على تلك الهيئة فاستفسر عن العلة أجيب بأنهم هكذا يصنعون أمام ملوكهم تعظيماً وإجلالاً فاستحسنه وأمر بصنعه في الصلاة لأنه تعالى أولى بالتعظيم]^(٢).

فتأمل تلك الطعنة الحاقدة التي وجهوها أولاً لفاروق

(١) كتاب شرائع الإسلام، لمحققهم الحلبي، (٧٢/١) هامش رقم (٢٣٥).

(٢) كتاب الصلاة، لآيتهم العظمى أبي القاسم الخوئي، (٤٤٥/٤ - ٤٤٦).

الأمّة بأخذه لتلك الهيئة في الصلاة من المجوس، وثانياً لجميع المسلمين في مشارق الأرض ومغاربها وإلى قيام الساعة، ولذا أتوجه لهم بالسؤال التالي:

[هل ما تقومون به من وضع اليمين على الشمال في الصلاة أخذتموه من المجوس عبدة النار؟ أم من نبينا محمد ﷺ القائل: [إنا معشر الأنبياء أمرنا بتعجيل فطرننا، وتأخير سحورنا، وأن نضع أيماننا على شمائلنا في الصلاة]؟!^(١)!!!

المَعْلَمُ الأخير: عقيدتهم بوجوب معاداة المسلمين ورفضهم للتأخي معهم

وهو المَعْلَمُ الأخير الذي أختتم به هذه الجولة من الدراسة، إذ فيه يتجلى النفي القاطع بكون دعواهم للصلاة مع المسلمين نابعة من محبتهم والرغبة الصادقة في التأخي معهم، لأن من الثوابت في معتقدتهم هو

(١) أورده الشيخ الألباني رحمه الله تعالى في كتابه (أحكام الجنائز) ص ١١٧ - ١١٨ معلقاً عليه بقوله: [أخرجه ابن حبان في "صحيحه" (٨٨٥) - موارد) والطبراني في "الكبير" وفي "الأوسط" (١٠/١ - ١) ومن طريقهما الضياء المقدسي في "المختارة" (٢/١٠/٦٣). (١٧٤/١). وله طريق أخرى عن ابن عباس. أخرجه الطبراني في "الكبير" والضياء المقدسي بسند صحيح، وله شواهد ذكرتها في تخريج كتابنا "صفة صلاة النبي ﷺ".]

اتخاذ المسلمين المخالفين لهم أعداءً فالواجب بغضهم والبراءة منهم، وإليك بعض نصوص علمائهم وأعمدة مذهبهم الذين صرحوا بتلك العقيدة:

١ - إن علامتهم محمد حسن النجفي الذي انتهت إليه رئاسة المذهب في وقته نفى بشدة وجود أي تآخي بينهم وبين باقي المسلمين، لأن رواياتهم تواترت بوجود معاداتهم والبراءة منهم، فقال: [وكيف يتصور الأخوة بين المؤمن والمخالف، بعد تواتر الروايات وتظافر الآيات، في وجوب معاداتهم، والبراءة منهم]^(١).

٢ - اعترف آيتهم العظمى أبو القاسم الخوئي بأن انتفاء الأخوة مع باقي المسلمين يعتبر أمراً ثابتاً في مذهبهم، ومن البديهيات التي لا يعترها شك أو شبهة، فقال: [إن المستفاد من الآية والروايات هو تحريم غيبة الأخ المؤمن، ومن البديهي أنه لا أخوة ولا عصمة بيننا وبين المخالفين، وهذا هو المراد أيضاً من مطلقات أخبار الغيبة]^(٢).

(١) جواهر الكلام - شيخهم النجفي، (٦٣/٢٢).

(٢) كتاب مصباح الفقاهة، لآيتهم العظمى أبي القاسم الخوئي، (٥٠٥/١).

٣ - اعترف آيتهم العظمى محمد سعيد الحكيم بأن أهل السنة لا يمكن إدخالهم في دائرة التآخي مع الشيعة؛ لأنهم من صنف الأعداء الذين لا يستحقون في معتقده إلا البغض واللعن، فقال: [ومن الظاهر أنه لا احترام ولا ولاية ولا حق لغير المؤمن، بل هو في حيز الأعداء. بل ما ورد من لعن المخالفين وسبهم والبراءة منهم يقتضي جواز غيبتهم بالأولوية العرفية..]^(١).

٤ - وأخيراً رفض آيتهم العظمى الخميني التآخي مع باقي المسلمين، فقال: [فإنها في مقام تفسيرها اعتبرت الأخوة فيها، فغيرنا ليسوا بإخواننا وإن كانوا مسلمين]^(٢)، وكرر موقفه العدائي من باقي المسلمين فقال: [وما اشتملت على الأخ لا تشملهم أيضاً لعدم الأخوة بيننا وبينهم بعد وجوب البراءة عنهم وعن مذهبهم وعن أئمتهم، كما تدل عليه الأخبار واقتضته أصول المذهب]^(٣).

(١) كتاب مصباح المنهاج - التقليد، لآيتهم العظمى محمد سعيد الحكيم، (ص ٣٠٢).

(٢) كتاب المكاسب المحرمة، لآيتهم العظمى الخميني، (٢٥١/١).

(٣) المصدر السابق، (٢٥٠/١).

هكذا يؤسس الخميني - مؤسس الدولة الإيرانية
الشيعة - لعلاقته بأهل السنة والجماعة، وجيرانهم فليتأمل
المسلمون وخاصة جيرانهم وليحذروا! ولكن للإنصاف
نقول أن الخميني لم ينفرد بهذا المعتقد، ولم تلده رحم
أفكاره، بل الرجل كان فيه تبعاً لمن سبقه، وهذا ما
أشار إليه هو بنفسه، حين قال: [كما تدل عليه الأخبار
واقترضته أصول المذهب]!!!



الخاتمة

هكذا انتهت جولتنا في بطون كتبهم، وبالرغم من كونها سريعة^(١) إلا أن نتائجها كانت بمنتهى الأهمية والخطورة، لأنها كشفت عن ظاهرة لها مساس مباشر بحياة المسلمين وتعايشهم مع الشيعة ألا وهي صلاتهم في مساجد المسلمين، وأكاد أجزم بأن تلك النتائج التي كشفت عنها الدراسة كانت خافية عن أكثر المتخصصين^(٢) فضلاً عن غيرهم من عوام المسلمين، بل وخافية حتى على عوام الشيعة^(٣)!!!

- (١) روماً للاختصار وتجنباً للتطويل كيلا تزيد من حجم الكتاب.
- (٢) بل إنها كانت خافية عني قبل الخوض في غمار هذه الدراسة.
- (٣) ومن باب الإنصاف والنصح للمسلمين لا بد من التنبيه إلى براءة الكثير من عوام الشيعة المرتادين لمساجد المسلمين من تلك العقائد والأحقاد، لأنني على يقين بعدم معرفتهم بذلك الركام الدفين الموجود في أمهات كتب المذهب فضلاً عن تبنيهم له، =

والسبب في خطورة تلك النتائج وأهميتها يكمن في اتخاذ الشيعة من تلك الظاهرة واجهة إعلامية يثبتون من خلالها سلامة صدورهم من الحقد والبغض والعداء للمسلمين، وأنهم جادون في دعاوي التقريب والوحدة الإسلامية، وقد نجحوا بالفعل في خداع المسلمين من خلال حضورهم لمساجدنا وصلاتهم خلف أئمتنا جماعة حتى صدقهم جميع المسلمين وتعاطفوا معهم من خلال مبادرتهم تلك.

ومع ذلك فإني أرى للمسلمين العذر كل العذر في التصديق والتعاطف معهم من خلال تلك المبادرة، لأن الإمامية أتقنوا بحرفية استخدام تلك الظاهرة في عرض مذهبهم بصورة المسالم الحريص على التآخي مع إخوانه المسلمين من بقية المذاهب الأخرى، فهو دائماً يبادر ويحض أتباعه على حضور مساجدهم والصلاة خلفهم لتجسيد مظاهر الوحدة الإسلامية وجمع الكلمة.

= بخلاف معممهم ودعاتهم المطلعين على تفاصيله، ولذا أرجو من المسلمين الترفق مع الشيعي الذي يصلي بنية صافية صادقة تجاه إخوانه من المسلمين، لعل الله تعالى يجعل حضوره ومواظبته على الصلاة معنا سبباً لتبصيره وهدايته للحق، كما حصل معي ومع غيري في حالات كثيرة تسببت في هداية الكثير من الشيعة إلى معتقد أهل السنة والجماعة.

ولكن هيهات أن يستمر مسلسل الإمامية في خداع المسلمين بإخفاء حقدهم وعدائهم، دون أن يقيض الله تعالى من يفضحه أمام البشرية في مشارق الأرض ومغاربها، فهو خلاف سنة الله تعالى في فضح المبطلين الذين يكيدون للمسلمين كما أخبرنا ربنا سبحانه وتعالى: ﴿أَمْ حَسِبَ الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ أَنْ لَنْ يُخْرِجَ اللَّهُ أَضْغَنَهُمْ﴾ [محمّد: ٢٩]، والحمد لله أولاً وآخراً على توفيقه إياي بهذه الدراسة في إخراج أضغانهم التي طالما خدعوا المسلمين ببراءتهم منها.

وختاماً أتقدم بالعزاء لكل المتعاطفين مع الشيعة حين يرونهم يصلون في مساجد المسلمين مُذَكِّراً إياهم بقول الله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا بِطَانَةَ مِّنْ دُونِكُمْ لَا يَأْلُوكُمُ خَبَالًا وَدُوًّا مَا عَنِتُّمْ قَدْ بَدَتِ الْبَغْضَاءُ مِنَّ أَفْوَاهِهِمْ وَمَا تُخْفِي صُدُورُهُمْ أَكْبَرُ قَدْ بَيَّنَّا لَكُمُ الْآيَاتِ إِن كُنْتُمْ تَعْقِلُونَ﴾ [١٧٨] هَاتِنْتُمْ أَوْلَاءَ يُحِبُّونَهُمْ وَلَا يُحِبُّونَكُمُ وَتُؤْمِنُونَ بِالْكِتَابِ كُلِّهِ وَإِذَا لَقُوكُمْ قَالُوا ءَامَنَّا وَإِذَا خَلَوْا عَضُّوا عَلَيْكُمُ الْأَنَابِلَ مِنَ الْغَيْظِ قُلْ مُؤْتُوا بَعْضِكُمْ إِنَّا لِلَّهِ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ﴾ [آل عمران: ١١٨، ١١٩].

اللهم هل بلغت اللهم فاشهد وصلى الله وسلم وبارك على نبينا ومحمد وعلى آله وصحبه أجمعين.





- ١ - الأصول من الكافي، تأليف ثقة الإسلام أبي جعفر محمد بن يعقوب بن اسحاق الكليني الرازي - صححه وعلق عليه على أكبر الغفاري - الناشر دار الكتب الإسلامية مرتضى آخوندى تهران - بازار سلطاني - الطبعة الثالثة (١٣٨٨).
- ٢ - تهذيب الأحكام، - شيخ الطائفة محمد بن الحسن الطوسي - دار الكتب الإسلامية - الطبعة الرابعة.
- ٣ - الهداية، المؤلف: الشيخ الصدوق محمد بن علي بن بابويه تحقيق ونشر: مؤسسة الإمام الهادي عليه السلام الطبعة: الأولى، رجب المرجب ١٤١٨ هـالمطبعة: اعتماد - قم.
- ٤ - البيان، - الشهيد الاول - الناشر مجمع الذخائر الإسلامية - قم - الطبعة حجرية - المطبعة مهر.
- ٥ - ينباع الفقهية، لعالمهم علي أصغر مرواريد، الطبعة: الأولى سنة الطبع: ١٤١٠ - ١٩٩٠ م الناشر: دار التراث - بيروت - لبنان/الدار الإسلامية - بيروت - لبنان.

- ٦ - تعاليق مبسوطه، لآيتهم العظمى محمد إسحاق الفياض، المطبعة: امير الناشر: انتشارات محلاتي.
- ٧ - وضوء النبي ﷺ، لعلي الشهرستاني، الطبعة: الأولى سنة الطبع: جمادي الآخرة ١٤١٥ المطبعة: ستارة - قم.
- ٨ - القواعد الفقهية، لآيتهم العظمى ناصر مكارم الشيرازي، الطبعة: الثالثة سنة الطبع: رمضان المبارك ١٤١١ الناشر: مدرسة الإمام أمير المؤمنين (ع).
- ٩ - الشيعة في الميزان، لمحمد جواد مغنية الطبعة: الرابعة سنة الطبع: ١٣٩٩ - ١٩٧٩ م الناشر: دار التعارف للمطبوعات - بيروت - لبنان.
- ١٠ - الحدائق الناضرة في أحكام العترة الطاهرة، تأليف العالم البارع الفقيه المحدث الشيخ يوسف البحراني قام بنشره الشيخ علي الاخوندي مؤسسة النشر الإسلامي (التابعة) لجماعة المدرسين. بقم المشرفة (إيران).
- ١١ - كتاب الصلاة، - التنقيح في شرح العروة الوثقى تقريراً لبحث آية الله العظمى السيد أبو القاسم الموسوي الخوئي دام ظله المؤلف: العلامة الميرزا علي الغروي التبريزي الناشر: دار الهادي للمطبوعات قم الطبعة: الثالثة ذي حجة ١٤١٠ هجري المطبعة: صدر قم.
- ١٢ - الاجتهاد والتقليد، لآيتهم العظمى أبو القاسم الخوئي، الطبعة: الثالثة سنة الطبع: ذي الحجة ١٤١٠ المطبعة: صدر - قم الناشر: دار أنصاريان للطباعة والنشر - قم.

- ١٣ - **فقه الصادق**، المؤلف: السيد محمد صادق الحسيني الروحاني مدرسة الامام الصادق عليه السلام الطبعة: الثالثة - رجب ١٤١٢ المطبعة: العلمية.
- ١٤ - **مجمع الفائدة والبرهان**، لمحققهم الأردبيلي، الناشر: منشورات جماعة المدرسين في الحوزة العلمية في قم المقدسة.
- ١٥ - **مستند الشيعة في أحكام الشريعة**، العلامة الفقيه أحمد بن محمد مهدي النراقي تحقيق ونشر: مؤسسة آل البيت - عليه السلام - لإحياء التراث - مشهد: الطبعة: الأولى - ربيع الأول ١٤١٥ هـ. المطبعة: ستارة - قم.
- ١٦ - **جواهر الكلام "في شرح شرائع الإسلام"**، تأليف شيخ الفقهاء وامام المحققين الشيخ محمد حسن النجفي حققه وعلق عليه الشيخ عباس القوجاني تاريخ انتشار: پائيز ١٣٦٧ دار الكتب الإسلامية: تهران، بازار سلطاني.
- ١٧ - **روض الجنان في شرح إرشاد الأذهان**، الشهيد السعيد زين الدين الجبعي العاملي الشامي مؤسسة آل البيت لإحياء التراث - الطبعة الحجرية بتاريخ ١٤٠٤هـ.
- ١٨ - **ذخيرة المعاد**، لمحققهم السبزواري، الناشر: مؤسسة آل البيت عليه السلام لإحياء التراث ملاحظات: طبعة حجرية.
- ١٩ - **الصوم**، لآيتهم العظمى أبو القاسم الخوئي، المطبعة العلمية - قم/سنة الطبع ١٣٦٤هـ.

- ٢٠ - رياض المسائل، لعلاّمتهم علي الطباطبائي، تحقيق: مؤسسة النشر الإسلامي الطبعة: الأولى سنة الطبع: رمضان المبارك ١٤١٢ الناشر: مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم المشرفة.
- ٢١ - الصلاة، لشيخهم مرتضى الأنصاري، تحقيق: تحقيق: لجنة تحقيق تراث الشيخ الأعظم الطبعة: الأولى سنة الطبع: جمادي الأول ١٤١٥ المطبعة: باقري - قم الناشر: المؤتمر العالمي بمناسبة الذكرى المئوية الثانية لميلاد الشيخ الأنصاري.
- ٢٢ - شرح أصول الكافي: ١ - كتاب الكافي الأصول والروضة، لثقة الإسلام أبي جعفر محمد بن يعقوب الكليني مع شرح الكافي الجامع للمولى محمد صالح المازندراني المتوفى ١٠٨١ همع تعاليق الميرزا أبو الحسن الشعراني.
- ٢٣ - مصباح الفقيه، - آقا رضا الهمداني - الطبعة الحجرية - الناشر مكتبة الصدر.
- ٢٤ - صلاة الجماعة، لآيتهم العظمى محمد حسين الإصفهاني، الطبعة: الثانية سنة الطبع: ١٤٠٩ المطبعة: مطبعة مؤسسة النشر الإسلامي الناشر: مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم المشرفة.
- ٢٥ - الطهارة، لآيتهم العظمى أبو القاسم الخوئي، الطبعة: الثانية المطبعة: بهرام الناشر: مؤسسة آل البيت عليه السلام للطباعة والنشر - قم.

- ٢٦ - ذكرى الشيعة في أحكام الشريعة، لعلاقتهم محمد بن مكي العاملي، تحقيق: مؤسسة آل البيت عليه السلام لإحياء التراث الطبعة: الأولى سنة الطبع: محرم ١٤١٩ المطبعة: ستاره - قم الناشر: مؤسسة آل البيت عليه السلام لإحياء التراث - قم.
- ٢٧ - القواعد الفقهية، لآيتهم العظمى محمد حسن البجنوري، تحقيق: مهدي المهريزي - محمد حسين الدرايتي الطبعة: الأولى سنة الطبع: ١٤١٩ - ١٣٧٧ ش المطبعة: الهادي الناشر: نشر الهادي - قم - إيران.
- ٢٨ - كشف الغطاء عن مبهمات شريعة الغراء، لمؤلفه التحرير المحقق والفقير الاصولي العالم الكامل الشيخ جعفر المدعو بكاشف الغطاء انتشارات مهدي اصفهان بازار - باغ قلندرها - پاساژ علوي.
- ٢٩ - المباحث الأصولية، لآيتهم العظمى محمد إسحاق الفياض، الطبعة: الأولى الناشر: مكتب آية الله العظمى الشيخ محمد إسحاق الفياض.
- ٣٠ - مرآة العقول، - محمد باقر المجلسي - دار الكتب الإسلامية - طهران ١٤٠٤هـ.
- ٣١ - من لا يحضره الفقيه، لكبير محدثهم ابن بابويه القمي، تحقيق: تصحيح وتعليق: علي أكبر الغفاري الطبعة: الثانية الناشر: مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم المشرفة.

- ٣٢ - الاستبصار، لشيخ طائفتهم محمد بن الحسن الطوسي، تحقيق: تحقيق وتعليق: السيد حسن الموسوي الخراسان الطبعة: الرابعة سنة الطبع: ١٣٦٣ ش الناشر: دار الكتب الإسلامية - طهران.
- ٣٣ - تذكرة الفقهاء، لعلامتهم ابن المطهر الحلي، الطبعة: الأولى سنة الطبع: محرم ١٤١٤ المطبعة: مهر - قم الناشر: مؤسسة آل البيت عليه السلام لإحياء التراث - قم.
- ٣٤ - المقنعة، الشيخ المفيد - تحقيق ونشر: مؤسسة النشر الإسلامي، الطبعة: الثانية التاريخ ١٤١٠ هـ. ق مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم المشرفة.
- ٣٥ - الجبل المتين، لشيخهم بهاء الدين العاملي، الناشر: منشورات مكتبة بصيرتي - قم.
- ٣٦ - صحيح البخاري، للإمام محمد بن إسماعيل البخاري، سنة الطبع: ١٤٠١ - ١٩٨١ م الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع.
- ٣٧ - شرائع الإسلام في مسائل الحلال والحرام، - المحقق الحلي - اسم المعلق: السيد صادق الشيرازي، الناشر: انتشارات استقلال، تهران الطبعة: الثانية - ١٤٠٩.
- ٣٨ - أحكام الجنائز، للشيخ محمد ناصر الدين الألباني الطبعة: الرابعة سنة الطبع: ١٤٠٦ - ١٩٨٦ م الناشر: المكتب الإسلامي - بيروت - لبنان.



الموضوع	الصفحة
المقدمة	٥
التمهيد	٧
١ - المخالف	٧
٢ - المؤمن	٩
الصورة المشرقة لتلك الدعوى	١١
الصورة البشعة المخفية تحت تلك الدعوى	١٥
المَعْلَم الأول: إجماعهم على عدم جواز الصلاة خلف المسلمين من غير الشيعة الإمامية	١٥
العلة الأولى: إن المسلم الذي لا يعتقد بالإمامة هو فاسق لا تجوز الصلاة خلفه	٢١
العلة الثانية: إن صلاة المسلم الذي لا يعتقد بالإمامة وسائر أعماله باطلة غير مقبولة	٢٤
المَعْلَم الثاني: أنها ليست صلاةً حقيقيةً بل صورة شكلية فقط	٢٧

الموضوع	الصفحة
المَعْلَم الثالث: إظهارهم الموافقة هو لإيهام المسلمين وخذاعهم	٣١
المَعْلَم الرابع: أنها صلاة لا يعتد بها عند الكثير من علمائهم .	٣٣
المَعْلَم الخامس: إنهم لا يدعون للمسلمين الذين يصلون معهم بل يدعون عليهم	٣٦
المَعْلَم السادس: يأخذ الإمامي حسنات المسلمين المصلين معه وي طرح عليهم سيئاته	٣٧
أ - الروايات	٣٧
ب - تصريحات علمائهم	٣٨
من إبداعات مرجعهم الشاهرودي: تبني الحقد دليل على صحة التشيع	٤١
المَعْلَم السابع: اعتقادهم بأن بعض أفعالنا في الصلاة مأخوذة من اليهود والنصارى والمجوس	٤٤
١ - تحريمهم لقول "أمين" في الصلاة زاعمين أنه من فعل اليهود والنصارى	٤٤
٢ - تحريمهم وضع اليد اليمنى على اليسرى في الصلاة زاعمين أنه من فعل المجوس	٤٩
المَعْلَم الأخير: عقيدتهم بوجوب معاداة المسلمين ورفضهم للتأخي معهم	٥٣
الخاتمة	٥٧
المصادر والمراجع	٦١